أصول الفقه

فرض طالب العلم

السؤال: **العالِم وظيفته معروفة: الاجتهاد، وكذلك العامِّي: التقليد، ولكن طالب العلم كيف نحدد وظيفته؟**

الجواب: طالب العلم إما أن تتوفر لديه الأهلية للنظر في المسائل وأدلتها وأقوال أهل العلم والموازنة بينها والتمكن من الترجيح فهذا يجتهد، ويصنع ذلك في جميع المسائل التي تمر به، فينظر في المسألة ويتصوّرها تصوّرًا صحيحًا دقيقًا، ويستدل لها، وينظر في أقوال أهل العلم بأدلتهم، فإذا استطاع الترجيح في هذه المسألة هذا هو الاجتهاد، وإذا لم تكن لديه الأهلية لأن ينظر في المسائل وأدلتها ويتصورها تصوّرًا صحيحًا فهو ملحق بالعامي، فرضه التقليد.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والخمسون بعد المائة 8/11/1434ه